

٤٢١ - حَدَّثَنَا شَهَابُ بْنُ عَبَّادٍ قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حُمَيْدٍ الرُّوَاسِيُّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: «إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِصَاحِبِهِ: أَنْتَ عَدُوِّي؛ فَقَدْ خَرَجَ أَحَدُهُمَا مِنَ الْإِسْلَامِ، أَوْ بَرِيَءٌ مِنْ صَاحِبِهِ».

قال قَيْسٌ: وأخبرني - بعدُ - أَبُو جُحَيْفَةَ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ قَالَ: ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ﴾^(١).

١٩٩ - باب سَقَى الماء

٤٢٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - أَظْنُهُ رَفَعَهُ؛ شَكَكَ لَيْثٌ - قَالَ: «فِي ابْنِ آدَمَ سِتُّونَ وَثَلَاثُمِائَةَ سَلَامٍ - أَوْ عَظْمٍ، أَوْ مِفْصَلٍ - عَلَى كُلِّ وَاحِدٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ صَدَقَةٌ، كُلُّ كَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ صَدَقَةٌ، وَعَوْنُ الرَّجُلِ أَخَاهُ صَدَقَةٌ، وَالشُّرْبَةُ مِنَ الْمَاءِ يَسْقِيهَا صَدَقَةٌ، وَإِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ»^(٢).

٢٠٠ - باب المُسْتَبَّانِ مَا قَالَا: فعلى الأول

٤٢٣ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الْمُسْتَبَّانِ مَا قَالَا فَعَلَى الْبَادِيَّ، مَا لَمْ يَعْتَدِ الْمَظْلُومُ»^(٣).

(١) قال الألباني في تخريجه: صحيح الإسناد. ١. هـ وانظر: الحديث الآتي برقم (٤٣٣).

(٢) قال شارحه الشيخ الجيلاني - رحمه الله - (١/٥١٠): أخرجه البزار وابن حبان في «صحيحه» مع اختلاف يسير اهـ. كذا قال - رحمه الله -، ولم أجده!!.

قال الألباني في تخريجه: صحيح لغيره، لكن صح عن أبي موسى نحوه [البخاري (٦٠٢٢)، ومسلم (١٠٠٨)] وعن أبي هريرة [البخاري (٢٩٨٩)، ومسلم (١٠٠٩)].
سُلامى: عظام الأصابع وسائر الكف في الأصل، ثم استعمل في عظام البدن ومفاصله.
وقال في «النهاية»: جمع سُلامية، وهي: الأئمة من أنامل الأصابع. اهـ. الجيلاني (١/٥١٠).

(٣) أخرجه مسلم (٢٥٨٧)، والترمذي (١٩٨١)، وابن حبان في «صحيحه» (٣٦١٣).